دور جهاز الحسبة في المحافظة على النظافة في الأندلس خلال القرنين 05- 06هـ/ 11- 12م.

The role of the Hisbah system in maintaining cleanliness in Andalusia during the 5-6 centuries AH/11-12 AD.

د/ عبد العزيز حاج كولة*

جامعة يحي فارس – المدية-

abouraidmohamed@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2024/02/13 تاريخ القبول 2024/04/04 تاريخ النشر 2024/06/22

ملخص:

شكلت خطة الحسبة منذ إنشائها في الدولة الإسلامية أهمية كبيرة في حياة الفرد والمجتمع بصفة عامة، إذ أن المحتسب وأعوانه كانوا يبحثون عن الفساد المنتشر في البلاد لقطعه، كما كانوا يأمرون بالمعروف إذا ما لاحظوا إعراضا عنه، ولا شك أن هذا الفعل يحقق الأمن الاجتماعي، ومن خلال هذا المقال تم دراسة كتب الحسبة الخاصة بالقرنين 05- 06هـ/ 11- 12م لبلاد الأندلس، من أجل الكشف عن الدور الذي قام به المحتسب في المحافظة على النظافة في البلاد، باعتبار أن هذا السلوك مظهر حضاري، تدعو إليه الكثير من الفعاليات في العالم المعاصر، ويبرز التطور الاجتماعي في الأندلس في ظل نظام الحسبة.

الكلمات المفتاحية: النظافة؛ الحسبة؛ المحتسب؛ الأندلس؛ المجتمع.

* المؤلف المراسل

Abstract:

Since its inception in the Islamic State, the Hisbah Plan has been of great importance in the life of the individual and society in general, as the Muhtasib and his aides were searching for the corruption spreading in the country to cut it off. They were also enjoining good deeds if they noticed people turning away from it. There is no doubt that this act achieves social security. in this article, the Hisbah books of the 05-06 AH/11-12 AD centuries were studied for the country of Andalusia, in order to reveal the role played by the muhtasib in maintaining cleanliness in the country, considering that this behavior is a civilizational appearance, called for by many events in the contemporary world. It highlights the social development in Andalusia under the Hisbah system.

key words: Cleanliness; hisba; Al-Muhtasib; Andalus; the society.

مقدّمة:

تمكنت الحضارة الإسلامية من سيادة العالم خلال العصر الوسيط –ومازالت أثارها باقية للعيان– بما جاءت به للبشرية من أخلاق رفيعة وسلوكيات وقيم سامية، مست مختلف جوانب الحياة، وقد صانت هذه القيم بمختلف التشريعات القانونية والمؤسسات المستحدثة، والتي كانت تهدف أساسا إلى حماية المصالح العامة ونشر العدل بين أفراد المجتمع الإسلامي .

وقد كانت خطة الحسبة من أهم النظم التي استحدثتها الدولة الإسلامية، والتي قامت على قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فكان المحتسب يراقب مختلف السلوكيات الصادرة عن مختلف فئات المجتمع الإسلامي التي تخل بالنظام العام، وسواء كانت صادرة عفوا أو عمدا في السوق أو في غيرها من الأماكن، وقد حظي بعض من هذه السلوكيات – خاصة تلكم التي تشكل خطرا مباشرا على الفرد– باهتمام المحتسبة، فكان منها مسألة نظافة المجتمع بصفة عامة، وذلك لأنها مرتبطة بدينه وعبادته إذ الطهارة شرط أساسي في صحة بعض العبادات، كما أن نظافة الفرد في مأكله ومشربه ومأواه يسهم بشكل كبير في سلامته الصحية، ولا ريب أن هذا ما تدعو إليه الكثير من الفعاليات في مجتمع الناس المعاصر.

ولم تكن منطقة الغرب الإسلامي بدعا من هذا النظام، فقد عرفت البلاد جهاز الحسبة منذ أن أضحت ولاية إسلامية، ليعرف بعد ذلك تطورا ملحوظا في مختلف الفترات، فظهرت المؤلفات الخاصة بالحسبة كمظهر من مظاهر التطور، وقد أسهمت هذه المصنفات إلى حد كبير في ردم الكثير من الثغرات والفجوات التي تركتها المصنفات التاريخية، وكشفت عن كثير من الأدوار التي كان يقوم بها المحتسب، ومنه يمكن طرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى أسهم المحتسب في المحافظة على نظافة المجتمع في الغرب الإسلامي؟

1/الحسبة – المصطلح والأهمية –:

تتعد معاني الحسبة في اللغة، فهي مصدر احتسابك الأجر على الله[1]، فمن قام بعمل أو فعل ينوي به وجه الله تعالى يقال: فَعَله حِسْبة، واحتسب فيه احتسابا، فهو يطلب الأجر، وعلى هذا فالحسبة هي الأجر[2]، وتحمل معنى الإنكار فيقال: احتسبت عليه كذا، إذا أنكرت عليه قبيح عمله[3]، وتعني أيضا التدبير، ، فمن كان حسن التدبير في أمر ما يقال: إنه لحسن الحسبة في الأمر [4]، كما تحمل معنى الكف والكفاية فتقول: أحسبت فلانا إذا أعطيته ما يرضيه، وأحسبني ما أعطاني أي كفاني، وحسبك هذا، أي كفاك[5].

فإذا جمعت هذه المعاني في مفهوم واحد فإن الحسبة تعني حسن التدبير والنظر، وإنكار القبيح من العمل، وكف صاحبه عنه طلبا للأجر والثواب، لمن ينوي به وجه الله تعالى.

أما في الاصطلاح، فإن المتفق عليه على أنها قيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن بعضهم يضع شروطا للقيام بهذا الفعل مثل الماوردي (ت 450هـ/ 1058م) الذي ربط ظهوره بتخلي المجتمع عن فعل المعروف، وظهور المنكر والفساد بين أفراده، وبالتالي يفهم من تعريفه أنه فعل تطوعي[6]، في حين يلاحظ أن مفهوم الحسبة أصبح أكثر وضوحا في عصر ابن خلدون(ت 808هـ/ 1406م) إذ يجعلها وظيفة دينية ولا يشترط

ظهور ترك المعروف وفعل المنكر في المجتمع حتى تظهر خطة الحسبة، بل هي من واجبات "القائم بأمور المسلمين، يعين لذلك من يراه أهلا له، فيتعين فرضه عليه، ويتخذ الأعوان على ذلك، ويبحث عن المنكرات، ويعزر ويؤدب على قدرها، ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة"[7].

ومن خلال مفهوم الحسبة اللغوي والاصطلاحي تظهر أهميتها في المجتمع الإسلامي عموما والتي لا يمكن حصرها في الجانب الاقتصادي فقط، لأن ظهور المنكرات وترك المعروف تتعدى حدود الأسواق، ولهذا فهي تمس كل جوانب الحياة.

والمجتمع الذي يوجد فيه من يتصدى ليدل أفراده على الخير والمعروف، وينهاهم عن فعل المنكرات والمفاسد، مجتمع راق ومتحضر تقل فيه الشرور ومختلف الآفات الاجتماعية، وتنتشر فيه الطمأنينة والهدوء والاستقرار وهو ما يمكن أن يعبر عنه بالأمن الاجتماعي، وفي هذا يقول ابن عبدون مبرزا أهمية المحتسب في هذا الباب[8]:" والحاجة إليه ضرورية لأن الناس معوجون، مخالبون، أشرار، فبإهمالهم وتضييع أمورهم، تفسد السياسة وتفتح أبواب من المفاسد كثيرة... وهذا الباب إذا أحكم ربطه، صلح به العالم والرئيس والناس أجمعون".

كما أن الحسبة لم تكتف بكف أصحاب المنكر عن فعله، بل ربما توسعت لتشمل الإصلاح بين الناس[9]، لتشبه بذلك القضاء ولذلك اعتبرها بعضهم أنها تحل ثانيا في الرفعة والشرف بعد القضاء[10]، بينما عدها آخرون "وسيطة بين القضاء والمظالم... تجمع بين نظر شرعي وزجر سلطاني"[11]. وعلى هذا فإن المحتسب يشبه القاضي في النظر بين المتخاصمين، لكنه يختلف عنه في أن الأول يبحث عن الظلم وكل ما يتسبب في إحداث الضرر للمجتمع فيكفه ويقطعه، ومنه فالحسبة تمنع انتشار المفاسد وتنشر الأخلاق والقيم والسلوكات الحضارية داخل المجتمع.

2/ جهاز الحسبة في الأندلس خلال القرنين 05- 06هـ/ 11- 12م- التركيبة والأدوار-:

تشكل خطة الحسبة أحد الأجهزة الإدارية الهامة في المجتمع الإسلامي عموما والأندلسي على وجه الخصوص، ونعتها بالجهاز يستلزم أن يكون المحتسب رأسه، ويساعده في مهامه المتعددة أعوان تختلف مهامهم وتختلف معها مسؤولياتهم.

2/ 1.المحتسب:

لم تكن خطة الحسبة عند ظهورها في الأندلس مستقلة عن القضاء، ويظهر ذلك جليا في كتاب تولية أحد القضاة في عصر الولاة، إذ جعله قائما على الحسبة كذلك[12]، ما يعني أنها كانت من اختصاصات القاضي في تلك الفترة، ويبدو أن الحسبة لم تظهر كخطة مستقلة إلا في عصر الأمير الأموي عبد الرحمان بن الحكم (206- 238هـ/ 821- 853م)، إذ يذكر ابن سعيد[13] أن هذا الأمير أول من فصلها عن ولاية الشرطة وخصص لمتوليها ثلاثون دينارا في الشهر.

وقد كان ظهورها في عصر الولاة متأثرا بالروح المشرقية دل على ذلك تسميتها بالحسبة في عصر عقبة بن الحجاج السلولي، ثم بدأت تظهر فيها الشخصية الأندلسية، فأهل الأندلس أطلقوا عليها اسم "أحكام السوق" أو "ولاية السوق"، ومتولي هذه الخطة يطلقون عليه "صاحب السوق"[14]. ولا يعني بالضرورة أن تنحصر أعماله ووظائفه في محاربة الفساد في الأسواق، فقد ذكر النباهي[15] عن ابن سهل أن سبب تسميته بصاحب السوق لأن أكثر نظره في كل ما يتعلق بالأسواق، وما يجري فيها من مفاسد، ودلت عبارة "أكثر نظره"، على أنه كان ينظر أيضا في الحياة العامة والسلوكات والقيم في المجتمع الأندلسي ولو بشكل محدود.

لكن يبدو أن الأوضاع قد تغيرت منذ مطلع القرن 05هـ/ 11م، إذ عرفت البلاد تفرقا وتمزقا سياسيا بعد سقوط الخلافة، وتبعه تردي في منظومة القيم المجتمعية فانتشرت

المفاسد وتردت الأخلاق وأصبحت البلاد في حاجة متزايدة إلى المحتسب للمحافظة على القيم والسلوكيات الدينية[16]، فأسهم الوضع الجديد في تطور منصب المحتسب خلال القرنين 05- 06هـ/ 11- 12م، وأصبحت صلاحياته المتعددة أكثر وضوحا بداية من القرن 05هـ/ 11م.

ويظهر ذلك جليا في الكتب التي ألفت في تلك الفترة، وإن كان لأهل الأندلس فضل السبق في التأليف في هذا النوع من الفن منذ فترة مبكرة، إذ يعتبر كتاب "أحكام السوق" لصاحبه يحي بن عمر الأندلسي 213- 289هـ/ 828- 901م، أقدم كتاب وصل الباحثين في هذا الفن في العالم الإسلامي قاطبة[17].

لكن الفترة مجال الدراسة شهدت تطورا كبيرا في التصنيف، حيث يمكن القول أن أكثر ما صنف منه يعود إلى القرنين 05- 06هـ/ 11- 12م، فمحمد بن أحمد بن عبدون التجيبي، وأحمد بن عبد الله بن عبد الرؤوف، وأبو عبد الله أبي محمد بن محمد السقطي، وعمر بن عثمان بن العباس الجرسيفي، كلهم لا يعرف الواحد منهم إلا برسالته التي صنفها في الحسبة، وكلهم عاشوا في الفترة المدروسة، ولذلك يثني ابن سعيد[18] على ما بلغته الحسبة في الأندلس ممارسة ومدارسة وتأليفا، وما وصل إليه المحتسب من رفعة وشرف عند المجتمع الأندلسي.

والمتصفح لهذه الكتب يجد أنه باستثناء ما كتبه السقطي الذي اقتصر على إبراز دور المحتسب في السوق، فإن بقية المصنفات تجاوزت المسائل المتعلقة بالأسواق، لتشمل الحياة العامة فحذرت الساكنة من الوقوع في المحظور ونبهت إلى ما يجب العمل به في مختلف الأماكن في المساجد والشوارع والمقابر، ولم يستثنى من حسبتهم الرئيس والمرؤوس، ولا صاحب الخطة أو صاحب الحرفة، بل تعداه بعضهم للاحتساب على بعض شؤون الزراعة مثل رسالة ابن عبدون.

2/ 2. الأعوان وأدوارهم:

لم يكن باستطاعة المحتسب أن يؤدي مهامه المتعددة- من كشف وبحث وتحقيق، ثم معاقبة وتأديب- بمفرده، بل استدعى الأمر إلى مساعدة وتعاون، فاتخذ معاونين يحقق بهم الغاية التي من أجلها جعلت خطة الحسبة، وبالرغم من قلة الإشارات التاريخية عن هؤلاء الأعوان، إلا أنها تُمكِّن من إلقاء بعض الأضواء عن طبيعة الأعوان الذين يساعدون المحتسب في مهامه المتعددة، ومسؤولية كل فرد من هؤلاء فيما أوكل له من مهام.

ففي كتاب آداب الحسبة للسقطي ق 06هـ/ 12م، وردت إشارة إلى أعوان المحتسب بلفظ "رجال"، بالقول :" ويتفقد مع الأحيان رجاله"[19]، أما المقري فيصرح بلفظ الأعوان قائلا:" والعادة فيه أن يمشي بنفسه راكبا وأعوانه معه، وميزانه الذي يزن به في يد أحد أعوانه"[20].

وتختلف مهام هؤلاء الأعوان، فبعضهم يختارهم المحتسب من أهل الحرف والصناعات، ويطلق عليهم اسم " أمين الصنعة" أو "العريف"، ويستدل بهم لكشف حيل أهل الحرفة والتعرف على غشهم، ولذلك اشترط السقطي أن يكون هؤلاء العرفاء:" من ثقات أهل الأسواق ووجوه أرباب الصنائع من تعرف ثقته، وينفع المسلمين نصحه ومعرفته"[21]، كما توكل له مهمة الإصلاح بين أهل الحرفة إذا وقع بينهم خلاف في أمورهم[22].

بينما يتخذ المحتسب أعوانا آخرين لتفقد المكاييل والموازين، إذ كان هؤلاء يسيرون مع المحتسب في الأسواق وهم يحملون المكاييل والموازين المرجعية، فيدس أحد أعوانه على البائعين ويختبر وزن السلعة أو كيله[23]، أو يستعين ببعض الكشافين من مختلف الفئات والأعمار فيكون بعضهم من الصبية والنساء للكشف عن المطففين في الموازين والمكاييل ومن ثبت عليه ذلك لم يَسْلَم من العقوبة[24].

هذه الأخيرة التي ربما يكون لها أعوان خاصون بها، إذ من غير المعقول أن يقوم المحتسب بنفسه بتنفيذ العقوبات التي كانت تتراوح بين التوبيخ والضرب والسجن والطرد من السوق، بالإضافة إلى مصادرة السلع المغشوشة وإفسادها، وإن كان في بعض الأحيان

يقوم بتنفيذ بعضها بنفسه خاصة فيما تعلق بالتخلص من المواد الاستهلاكية الفاسدة خاصة إذا ظهر له أو شك في تواطؤ بعض المعاونين مع أصحاب هذا السلع[25].

كما يتخذ المحتسب في بعض الأحيان من يعينه في الأمور التي تحتاج إلى نظر فقهي فيما تعلق بحكم الشرع من البيع والشراء والمنكرات وكتابة العقود وغير ذلك من الأمور التي تحدث في الأسواق وهو ما يعرف عند أهل الأندلس باسم " مفتي السوق"[26]، وربما تم الاستعانة به لكثرة انشغال المحتسب في ضبط أمور الرعية في الأسواق[27]، أو أنه يحتاج إلى ضبط مسألة فقهية قد تعترض سبيل عمله في مجال اختصاصه، والتأكد منها خاصة أن أغلب من تولى منصب المحتسب كان يشترط فيه أن يكون من أهل الفقه.

وقد ذكرت كتب التراجم الأندلسية أسماء بعض من الفقهاء ممن تولى منصب مفتي السوق خلال مختلف الفترات والعهود، خاصة خلال القرن 04هـ/ 10م وعرفت انتشاره في قرطبة على وجه التحديد أكثر من غيرها من المناطق، لكن يبدو أن هذا المنصب قد تم الاستغناء عنه خلال القرنين 05- 06هـ/ 11- 12م، حيث تقل الإشارات التاريخية عنه في كتب التراجم، منها إشارة عند ابن بشكوال عن الفقيه أبو عبد الله محمد بن موسى بن مُغَلِّس ت ق05هـ/ 11م، والذي كان مفتي السوق بطليطلة[28] أو على الأقل فإن هذا المنصب بقي العمل به في مناطق محدودة جدا في بلاد الأندلس.

تبقى الإشارة في الأخير إلى أمرين هامين: أولها يتعلق بأعوان المحتسب، إذ وبالرغم من حرص المحتسب على اختيارهم من أهل الثقة والورع والصلاح، إلا أنه يمكن أن تحدث منهم تجاوزات تضر بعملية الاحتساب كالتواطؤ مع أصحاب الحرف والصنائع وتلقي الرشاوى منهم، وعدم إفساد جميع السلع المغشوشة، ولذلك نبه السقطي على ضرورة تعهد هؤلاء الأعوان، ونقلهم بين مختلف الأعمال والأشغال المنوطة بهم ضمن جهاز الحسبة، ولا يبقي أحدا منهم مختصا في عمل حتى يمنع شراء ذممهم، وأن لا يعلمهم

بخروجه في حملاته إلى الأسواق، حتى يمنع وصول خبره إلى أهل الحرف والصنائع، كما أوصى بأن يشرف بنفسه على إتلاف السلع المغشوشة خاصة الاستهلاكية منها[29].

أما الأمر الثاني فيتعلق بمقر هذا الجهاز، فقد ورد عند المقري ما يوحي بوجود مقر يجتمع فيه مع أعوانه، ومنه ينطلق للقيام بعملية الاحتساب، إذ يذكر أن المحتسب:" ينهض من المجلس رفقة أعوانه ويتفقد الأسواق"[30]، وبالرغم من عدم تحديد مكان هذا المجلس، إلا أنه يبدو أنه في الغالب ليس بعيدا عن الأسواق، لطبيعة عمل المحتسب الذي يكون" أكثر نظره إنما كان يجري في الأسواق من غش وخديعة وتفقد مكيال"[31]، ويرجح أن يكون بالقرب من المسجد الجامع أو داخله، إذ لا يوجد ما يمنع اتخاذ المحتسب مجلسه هذا في الداخل[32].

3/ إسهامات ودور المحتسب في نظافة المجتمع الأندلسي خلال القرنين 05- 06هـ/ 11- 12م:

1/3.نظافة المحيط:

اهتم المحتسب في بلاد الغرب الإسلامي بنظافة المحيط الذي يعيشه فيه المجتمع، وشمل هذا المحيط مختلف الأماكن التي يتردد عليها الساكنة، مثل المساجد والأسواق والطرق والمحجات .

أ. العناية بنظافة المساجد:

تعتبر المساجد بيوت الله التي يذكر فيها اسمه، وتؤدى فيها أعظم عبادة في الإسلام وباعتبار أن طهارة المكان من شروط صحة الصلاة، وجب أن تصان من كل ما يعرضها لمختلف النجاسات والأقذار، وينبغي أن تكون هذه المساجد على قدر كبير من النظافة وقد تعددت الجهات المسؤولة عن نظافته، فمن جهة تتحمل السلطة جزءا من هذا الأمر، وذلك من خلال تعيين العمال القائمين بشؤون المساجد، الذين تختلف أعدادهم فيعطى كل مسجد على قدر كبره، مثل جامع إشبيلية الذي يحتاج إلى ثلاثة عمال: إثنان

للكنس والوقيد وواحد لسقي الماء، حسب رأي المحتسب[33]، هذا الأخير الذي لم يَعفِ هؤلاء العمال من مسؤولياتهم في نظافة المساجد، حيث أوجب[34] عليهم القيام بكنس وتنظيف حصر المسجد كل يوم اثنين وكل يوم جمعة، وتغسل قناديلها في أول يوم من الشهر وفي منتصفه. ولا شك أن هذا الأمر يوحي بنوع من التقصير من طرف هؤلاء العمال، ولذلك أبرز لهم المحتسب واجباتهم المنوطة بهم.

ويُحمل المحتسب مسؤولية الحفاظ على نظافة المسجد أيضا السكان بمختلف شرائحهم ولم يستثن منهم حتى الأطفال، إذ أن دخولهم إلى المساجد للتعلم كثيرا ما كان يتسبب في نقل النجاسات لأن هؤلاء الأطفال لا يحترسون من النجاسات، ولذلك مُنِع المؤدبون من اتخاذ المساجد أماكن للتعليم، بينما سُمِح لهم اتخاذ سقائف المسجد لذلك الغرض[35]، ويعتبر هذا الفعل إجراء وتدبيرا وقائيا استبق به المحتسب حدوث الضرر.

كما تسببت بعض سلوكيات الساكنة والمصلين في اتساخ المسجد وفرشه، منها الطين الملتصق بالنعال فكان يؤمر بمنع الدخول إلى المساجد بالنعال والأقراق في الأقدام وأمروا بإزالتها وحك بعضها في بعض أو في الأرض عند أبواب المساجد، لئلا يتعلق بها أذى وآكد ذلك بالليل[36]، كما كان المسجد يتأذى من بقايا الطعام ورائحته، لأن بعضهم كان يتناول أكله في داخله، ولذلك نهى المحتسبة عن فعل ذلك واستثني منه الغريب، لكن بشرط أن لا يؤذي به المسجد[37].

أما رحاب المسجد فقد كانت فضاءات استغلها التجار لعرض سلعهم وبيعها ويلاحظ اختلاف المحتسبة في شأنهم، فبينما لم يرى ابن عبدون داعيا لمنعهم من اتخاذها أماكن للبيع إذا كانت تجارتهم لا تؤدي إلى اتساخ الرحاب وقذارتها مثل: بيع الزيت أو بيع الطيور، بشرط أن يقوموا بكنس هذه الرحاب صبيحة يوم الجمعة، وأن لا يستغلوها في هذا اليوم حتى تنقضي الصلاة[38]، في حين منع ابن عبد الرؤوف التجار عن البيع في

رحابها وعلى أبوابها ومساطبها، بل أكد على المحتسب بأن يزجروا على ذلك لئلا يتخذوها حوانيت، وإن لم ينتهوا أدبوا[39].

ونبه ابن عبدون المحتسب بأن يمنع وقوف الدواب في رحاب الجامع بسبب الضرر الذي تلحقه بالناس " فربما راثت أو بالت فتنجس الناس "[40]، وأمر أن تخرج خارج الأسواق حتى تتم الصلاة، وأكد على المحتسب ذلك الأمر صيانة للمسجد وحماية له من كل ما قد يؤذيه.

أما بيت الوضوء فهي الأخرى حظيت باهتمام بعض المحتسبة، فابن عبدون يوصي بأن يؤمر أحد الكنافين – وهم العمال المختصون في تنظيف المراحيض–، أن يتعاهدها كل يوم وينظفها[41]، وحتى يؤدي واجبه على أكمل وجه اقترح أن يكون هذا العامل موظفا دائما في المسجد ويخصص له راتبا شهريا، وأمر أن يجعل له ذلك أجرة من الأحباس.

ورغم الإجراءات والتدابير الوقائية التي وضعت للحفاظ على نظافة المسجد، إلا أن بعضهم لم يلتزم بها، فكان لزاما أن يتخذ المحتسب الإجراءات العقابية والتأديبية في حق المخالفين[42]، فوردت عند بعضهم الحكم بالعقوبة على المخالف لكن دون تحديد نوعها وشكلها، والتي ربما ترجع إلى المحتسب نفسه وعلى قدر الضرر الذي تسبب فيه هذا المخالف، بينما أبرز بعضهم هذه العقوبات منها الطرد من المسجد خاصة أولئك الذي تنبعث منهم الروائح الكريهة بسبب ما تناولوه من مأكولات مثل البصل أو غيره، وتشدد بعضهم مع الباعة الذين يتخذون من رحاب المسجد حوانيت، بالتأديب إن لم ينتهوا عن ذلك.

ب. نظافة الأسواق:

تعتبر الأسواق الفضاءات التجارية التي تعرض فيها السلع والتجارات، ويتخذها بعض الحرفيين لمزاولة نشاطهم، ويقصدها مختلف الأفراد لاقتناء حاجياتهم، وفيها يلتقي البائع

بالمستهلك وتعقد عملية البيع، ولذلك حرص المحتسب على نظافة هذا المكان حتى لا يتأذى الناس من النجاسات والأوساخ أو أضرار أخرى.

وعلى هذا فإن مسألة تنقية الأسواق والحفاظ على نظافتها بالغة الأهمية، فأمر المحتسب بتنقيتها من الطين زمن الشتاء ويلقى به خارج الأسواق، وأوصى أن تكون هذه الصيانة دورية في كل عام لتصلح الطرق بذلك، ومن شأن هذه العلمية أن تحافظ على المترددين على هذه الفضاءات وتسهل من حركة السير، وفي هذا الإطار كان يجبر أصحاب التجارات التي تترك الفضلات والأقذار والزبل على تنقية مواضعهم، كما أجبر أصحاب التجارات التي تنبعث منهم روائح كريهة مثل بائعي السمك، أن ينظفوا الساحة حتى يتخلصوا من هذه الروائح[43].

وإذا كانت هذه الاجراءات التي أمرها بها المحتسب تكون في أعقاب العملية التجارية فإنه في قد أمر باتخاذ العديد من الاجراءات التي تحمي المارة من مختلف الأضرار أثناء النشاط التجاري اليومي فالنسبة لسوق السمك كان ينهى على الإكثار من الرش لما فيه من الأذى للحاضرين، ويمنع أن لا يحمل أحد حوتا في يده إلا في وعاء، لئلا يمس أثواب الناس ومن وجده يفعل ذلك جعله في حجره أدبا له[44].

أما باعة اللحم فقد أمر أن لا يذبحوا ذبائحهم في السوق، وأن يخرج الدماء والزبل والكرش خارجه وأن تغسل رؤوس الضأن التي تحمل إلى الداخل من الدم، لحماية الناس من النجاسة التي تلوث ثيابهم ومن الأحسن أن يتخذ أصحاب اللحم أوعية لحمل هذا اللحم، وأن تغسل هذه الأوعية كل ليلة[45]، في حين نهي باعة الحنطة (الحناطون) عن غربلة القمح في الأسواق لما فيه الإضرار بالناس[46]، أما الحطابون فقد منعوا من دخول السوق لأنهم يؤذون الناس، وأمر أن يكون لهم موقف يجتمعون فيه[47].

ومما لا شك فيه أن هذه الإجراءات التي أريد بها تنظيم الأسواق، أسهمت بشكل كبير في الحفاظ على نظافة الأسواق، وحماية المارة من مختلف الأضرار التي قد تصيبهم أثناء قضاء حاجياتهم اليومية.

ج. صيانة الطرق والمحجات وتنظيفها:

تُعَبِّرُ الطرق والمحجات النظيفة عن نظافة المدينة، وتعكس مدى وعي الفرد بأهمية النظافة في محيطه، وقد حرص المحتسبة على أن تكون الشوارع نظيفة، لأن ضررها يتعدى إلى الديار وربما تسهم في انتشار الأمراض خاصة عند التساقط، ولذلك نهى بعضهم عن طرح الأزبال والجيف والنجاسات في الطرق، وأن يتخذوا المزابل خارج المدينة[48].

واتخذ المحتسبة إجراءات وقائية لحماية الطرق، فمن ذلك أن يؤمر الكنافون الذين ينظفون المراحيض بتفقد القفف التي يستعملونها وأن تكون سليمة لا ترشح حتى لا يسقط منها شيء يؤدي إلى انبعاث الروائح الكريهة في الطرق، واقترح على هؤلاء العمال لتحقيق هذا الغرض أن يستعملوا أكوابا كبيرة لذلك، ويتعاون فيها اثنان ويكون بيد أحدهم جرسا لتنبيه المارة حتى لا يتأذى أحد[49]. ومن شأن هذه الاجراءات أن تمنع انتشار الروائح الكريهة في الشوارع والطرق.

وأدت ممارسات بعض الحرفيين إلى انتشار التلوث في الشوارع والطرق، ولذلك أمر المحتسب بمنعها فمنها نهي الحصارين والخضارين من طرح أزبالهم في الطريق، ومنع الصباغين من نشر ثيابهم في الطرق حتى لا تؤذي المارة وتلطخ ثيابهم ، كما أمر بمنع اتخاذ الأفران في الطرق لأنها تلوث الهواء، وتؤذي المارة بالدخان[50].

أما عملية التنظيف والصيانة فيشارك فيها الجميع، كل حسب مسؤوليته في الضرر الذي أحدثه فمن تسبب في فتح سرب في الطريق، يؤمر بأن يعدله وينظف الطريق، ويمنع من له قناة أن يجريها في زمن الصيف في المحائج، ويقطع الضرر حيث كان قديما أو

حديثا، بينما يقع على السلطة إصلاح الطريق في المواضع المتطأمنة التي تمسك الماء والطين[51].

3/ 2.نظافة الحرف والتجارات:

كانت مراقبة الحرف والتجارات التي تقام في الأسواق من صميم اختصاصات المحتسب، حيث كان يكشف الغش ويحذر منه، ويراقب المكاييل والموازيين، وفي الوقت ذاته أسهم في حماية المستهلك من خلال مراقبة نظافة المنتوجات والسلع المختلفة، ويظهر أهمية الدور الذي كان يقوم به في هذا المجال من خلال السهر على سلامة العملية الإنتاجية وخلوها من المفاسد، ومن ناحية ثانية نظافة السلع الاستهلاكية.

أ. العملية الإنتاجية وشروط النظافة:

تعددت الحرف التي مارسها أهل الغرب الإسلامي، واختلفت معها مراحل إنتاج كل سلعة، وتبعا لذلك فقد تباينت شروط النظافة عند كل حرفة، لكن يلاحظ أن شروط النظافة مست الحرف والصناعات الغذائية بشكل خاص، باستثناء حرفتين وردتا عند السقطي: الأولى لها علاقة بالغذاء وهي صناعة الغرابيل، فأمر الصناع أن يغسلوا الشعر غسلا جيدا، ولا يستعملوا شعر الميتة فيها؛ والثاني: خاص بالحمامات، حيث أمر الخدمة بالحمامات أن يبيتوا محاكهم التي يحكون بها أرجل الناس في الماء والملح لئلا تكتسب الروائح[52]، ولا شك أنها طريقة لتعقيم هذه الوسيلة، وتمنع بذلك انتشار الأمراض الجلدية.

أما فيما يخص الصناعات والحرف الغذائية، فيمكن رصد مجموعة من الشروط منها نظافة الأواني المستخدمة في العملية الإنتاجية، فيؤمر عملة الخبز بغسل معاجنهم كل يوم، وجرد الألواح ومسحها، لأن الحشرات تدب عليها[53]، أما الفرانون فإنهم ملزمون بتنظيف الأدوات المستعملة مثل البالة التي يفرنون بها وجردها وغسلها، وكنس الفرن من التراب والرماد[54]، كما يؤمر الطباخون والهراسون والقلاؤون واللبانون بغسل وتنظيف قدورهم ومقاليهم وأوانيهم[55]، وبعضهم أوجب عليهم أكثر من ذلك، فاشترط على

القلائين والهراسين ترصيص قدورهم ومقاليهم، لأن النحاس مع الزيت ينتج عنه مادة سامة تضر بالمستهلك[56].

أما باعة اللحم فيجب عليهم غسل الحصر التي يضعون عليها اللحم، وفيما يخص الطلي وهو الخشب الذي يقطع عليه اللحم، فيوصى بتعقيمه كل ليلة بالملح لئلا يحدث فيه الدود، ويجب تغطيته بغشاء من الحلفاء ويربط عليه لئلا يلعق فيه الكلب[57].

كما اشترط المحتسبة على أصحاب هذه الحرف نظافة المحيط، فاشترط السقطي على الطباخين أن لا يطبخوا في الديار الخالية أو المواضع الغابية، وأن يقوموا بهذه الصنعة في حوانيت مجصصة مسطحة حتى يتمكنوا من غسلها كل يوم[58]، ويؤمر بائعو اللبن بتنظيف ساحتهم التي يكونون فيها[59]، كما يؤمر مختلف أهل الحرف الغذائية باتخاذ أغطية لأوانيهم حتى تمنع دخول الحشرات إليها أو الفئران[60]، بل إن بعضهم أمر الطباخين باتخاذ متعلم يخفق بمروحة تدفع الذباب أثناء تحضير الطعام قبل رفعه إلى النار وأوصى أن تغطى بمناديل نظيفة إلى حين ترفع للطهي على النار[61].

وتُشترَط النظافة أيضا في العمال الذين يزاولون هذه المهن، فقد خص السقطي بعض الصناع بمجموعة من التدابير الوقائية التي تحافظ على نظافة المأكولات[62]، حيث أمر عملة الخبز أن يكونوا في حال نظيفة على الدوام، فأوصاهم بالاغتسال في أكثر الوقت وغسل رؤوسهم ولا سيما في فصل الصيف، كما أمر الطباخين والهراسين والقلائين بتنظيف أبدانهم وشعورهم بسبب كثرة الحك، مخافة أن يسقط شيء منهم أثناء إعدادهم الطعام، أما باعة الخبز وأنواع المأكولات فعليهم أن يرتدوا زيا خاصا نظيفا يساعد على تجفيف عرقهم، أطلق على هذا الزي اسم التشامير.

وفي الأخير فإن المحتسبة ألزموا أصحاب هذه الحرف بنظافة المواد المستخدمة في العملية الانتاجية، فابن عبد الرؤوف[63] أمر بمنع الفرانين من حرق ما يحتطب من الأزقة

والمواضع القذرة التي لا تؤمن من نجاستها وإضرارها بالمطبوخ ويؤمر الهراسون بدرس القمح وتقشيره وغسله، بينما أوصى السقطي[64] عملة المجبنات بأن يساق الجبن مغسولا منظفا.

ب. نظافة المنتوجات الغذائية:

اتخذ المحتسبة كل الإجراءات والتدابير الوقائية لحماية السلع الموجهة للاستهلاك وسلامتها من كل ما يعرضها للفساد، وفي الوقت ذاته نبهوا إلى خطورة بعض السلع التي تُعرِّض صحة المستهلك للخطر بسبب ما تحمله من مواد مضرة، أو امتزاجها بمواد ملوثة أو حتى حملها للفيروسات بالمفهوم العصري، ومنع انتشار العدوى بين المستهلكين ويظهر ذلك جليا في منع المحتسب المجذومين والمبروصين وسائر المرضى من بيع جميع الأطعمة واللحوم، ومنع بعض الحرفيين أن يأخذوا من مريض عجين على طبخ خبزه، كما نهى عن النفخ في الشاة عند سلخها، لئلا ينفخ فيها من به بخر فيتغير طيب اللحم[65].

وللحفاظ على صحة المستهلك نهى ابن عبدون عن بيع القديد من اللحم لأنه صنع من لحم فاسد عفن لا خير فيه، وهو سم قاتل[66]، وأمر أيضا بقطع المخيض الذي في الخوابي من بقايا الرائب لأنه قذر[67]، بينما خص ابن عبد الرؤوف الطباخين بمزيد من الرقابة، فأمر المحتسب أن يتفقدهم في كل يوم مرتين في الصباح والمساء حتى يتأكد في الصباح أن لا يكون اللحم فاسدا، وفي المساء حتى لا يجعل ما يفضل من الطبيخ ويستعملونه في الصباح التالي[68].

كما حاول المحتسبة حماية أنواع من السلع من مختلف الأوساخ والأقذار، فمنع بعضهم بيع الطعام في الأسواق مخافة تعرضها للغبار، ومنع بعضهم بيع اللبن مع ما يخالفه كالحوت، أو ما يقذره كاللحم والفحم، كما منع باعة الخبز من مجاورة أهل الحرف القذرة كبائعي الحوت والسردين والحجامين وما شابههم، ويبتعدوا عن البيع في المواضع الواسخة القذرة[69].

وشكلت بعض مواضع تخزين الماء كالبرك وصهاريج الأجنة خطرا على صحة المستهلك لما تتعرض له من نجاسات مختلفة، ولذلك نهى ابن عبدون أن تغسل الخضر فيها، وأوصى ان تغسل في الوادي لأنها أنقى وأطهر[70]. وبسبب ذلك فإن السقائين – الذي يبيعون الماء في الأسواق– يملؤون قربهم من هذه الأودية والأنهار، وبالرغم من سلامة مياه هذه المصادر في الغالب لأنها ليست راكدة، إلا أن ابن عبدون كان أكثر حيطة وحذرا باتخاذه عدة اجراءات للمحافظة على نظافتها وخلوها من الأقذار والنجاسات، وهي أن يخصص لهم موضع معلوم ولا يتسور عليهم أحد ذلك الموضع وأن لا يستقي هؤلاء الباعة من بين أرجل الدواب على الحمأ والماء المكدر، ويمنع النساء أن يغسلن بالقرب من موضع السقاية، كما يمنع حرق الزبول والأقذار على ضفة الوادي[71]. ومما لا شك فيه أن هذا الحرص الكبير على نظافة الماء لإدراكه بخطورة المياه الملوثة على صحة المستهلك.

الخاتمة:

في الأخير يمكن القول أن المحتسب أدرك الخطر والضرر الذي يصيب الساكنة في بلاد الغرب الإسلامي نتيجة تلوث المحيط، فاتخذ إجراءات وقائية وعملية لمنع ذلك وحرص على حماية المارة في الطرق والمحجات أو في الأسواق من الضرر الذي قد يصيبهم نتيجة ممارسة بعض الحرف أو التجارات، وأمر بتنظيف الأسواق خاصة تلك التي تنبعث منها الروائح الكريهة مثل سوق السمك، كما أوصى بإصلاح وصيانة الطرق والمحجات وأشار إلى خطورة اتساخها وتراكم الطين عليها خاصة في أيام التساقط، وازداد حرص المحتسب على النظافة في المساجد لما شكلته من أهمية دينية للمجتمع.

وعمل المحتسب في بلاد الغرب الإسلامي على المحافظة على السلامة الصحية للمستهلك، من خلال التشديد على أصحاب الحرف والصنائع للالتزام بشروط النظافة في مختلف مراحل الإنتاج، فاشترط تعقيم الوسائل والأدوات وتنظيفها، ونظافة العمال

وهندامهم، بل وأوصى باعة الخبز والطعام بارتداء أزياء خاصة، كما نبه إلى نظافة المواد المستخدمة في العملية الإنتاجية، وهذا كله حتى يحافظ على نظافة السلع الموجهة للاستهلاك، والذي سوف ينعكس على السلامة الصحية لمجتمع الغرب الإسلامي .

وأخيرا لا بد من التنويه بأهمية كتب الحسبة في دراسة تطور مجتمع الغرب الإسلامي والتي للأسف الشديد تبقى الأبحاث حولها قليلة، فيجب توجيه الباحثين للعناية بهذا النوع من المصادر، وخوض غمار البحث فيها.

الهوامش:

[1] أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، د. ط، د. ت، ج1، ص 214، مادة حسب؛ أبو عبد الرحمان الخليل بن أحمد الفراهيدي 100- 157هـ، **كتاب العين**، تح. مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، د. ط، د. ت، ج3، ص 149؛ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ت395هـ، **معجم مقاييس اللغة**، تح. عبد السلام محمد هاورن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، د. ط، 1979، ص 60، مادة حسب.

[2] ابن منظور، **المصدر السابق**، ص ص 214، 215، مادة حسب.

[3] أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري ت 397هـ، **الصحاح** ، مر. محمد محمد تامر وآخرون، دار الحديث، القاهرة، د. ط، 2009، ص 247، مادة حسب؛ ابن منظور، **المصدر السابق**، ص 317.

[4] ابن فارس، **المصدر السابق**، ص 60؛ ابن منظور، **المصدر السابق**، ص 317.

[5] الفراهيدي، **المصدر السابق**، ص149؛ ابن فارس، **المصدر السابق**، ص60؛ ابن منظور، **المصدر السابق**، ص 312.

[6] أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ت 450هـ، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، تح. أحمد مبارك البغدادي، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، ط1، 1989، ص 315.

[7] عبد الرحمن بن محمد بن خلدون ت 808هـ، **مقدمة ابن خلدون**، مر. مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط1، 2005، ص 233.

[8] ابن عبدون، **رسالة في القضاء والحسبة**، نش. ليفي بروفنسال ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، د. ط، 1955، ص ص 20، 21.

[9] ابن بسام المحتسب، **نهاية الرتبة في طلب الحسبة**، تح. حسام الدين السامرائي، مطبعة المعارف، بغداد، د. ط، 1968، ص 10؛ محمد بن محمد بن أحمد القرشي العروف بابن الأخوة 648- 1250هـ/ 769- 1369م، **معالم القربة في أحكام الحسبة**، تح. محمد محمود شعبان وصديق أحمد عيسى المطيعي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، د. ط، 1976، ص 51.

[10] عمر بن عثمان بن العباس الجرسيفي، **رسالة في الحسبة**، نش. ليفي بروفنسال ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، د. ط، 1955، ص 119.

[11] أبو عبد الله محمد بن أبي محمد السقطي، **كتاب في آداب الحسبة**، د. ن، د. ط، د. ت، ص 02.

[12] الخشني القروي 661هـ- 971م، **قضاة قرطبة**، تح. إبراهيم الأبياري، دار الكتاب، القاهرة – بيروت، ط2، 1989، ص ص 42، 43.

[13] ابن سعيد المعربي، **المغرب في حلى المغرب** ، تح وتع. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط4، د. ت ، ج1، ص ص 45، 46.

[14] انتقلت لفظة "صاحب السوق" إلى الإسبانية باسم " zabazoqoque". انظر: أحمد مختار العبادي، **الحياة الاقتصادية في المدينة الإسلامية – الصناعة والأصناف–**، "مجلة عالم الفكر"، الكويت، العدد01، 1980، ص 159.

[15] أبو الحسن بن عبد الله بن الحسان النباهي المالقي الأندلسي، **تاريخ قضاة الأندلس أو المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا**، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط5، 1983، ص 5.

[16] سلمي بن سلمان بن مسيفر الحسيني العوفي، **الحسبة في الأندلس 92– 897هـ**، دكتوراه غير منشورة، إش. يوسف أمين حسن، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود، 1420- 1421هـ، ص296.

[17] يحي بن عمر الأندلسي، **أحكام السوق**، تح. محمود علي مكي، معهد الدراسات الإسلامية، مدريد، مج 4، 1956، ص 92؛ الحسيني، **المرجع السابق**،، ص 226.

[18] أحمد بن محمد المقري التلمساني، **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، تح. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، 1988 ج1، ص 219.

[19] السقطي، **المصدر السابق**، ص 9.

[20] المقري، **المصدر السابق**، ج1، ص ص209، 210.

[21] السقطي، **المصدر السابق**، ص 9.

[22] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 24.

[23] المقري، **المصدر السابق**، ص ص 218، 219.

[24] **نفسه.**

[25] السقطي، **المصدر السابق**، ص ص 9، 10.

[26] عبد الرحمان الفاسي، **خطة الحسبة في النظر والتطبيق والتدوين**، دار الثقافة، الرباط، ط1، 1984، ص 71؛ فيصل حسن الرواشدة نانسي، **الحسبة في الأندلس الإسلامية من الفتح وحتى السقوط**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، إش محمد عبدة حتاملة، الجامعة الأردنية، 2005، ص 33، الحسيني، **المرجع السابق**، ص 135.

[27] نانسي، **المرجع السابق**، ص 33.

[28] أبو القاسم بن بشكوال 494- 578هـ، **الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم**، تح. وتع. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط1، 2010، ج1، ص 135.

[29] السقطي، **المصدر السابق**، ص ص 9، 10.

[30] المقري، **المصدر السابق**، ج1، ص ص218، 219.

[31] النباهي، **المصدر السابق**، ص 05.

[32] منع المحتسب على القاضي اتخاذ المسجد للفصل بين التنازعين الذين تختلف حالاتهم، مما يضر بالمكان وقدسيته، بينما المحتسب له أعوان معروفة حالاتهم. انظر: ابن الأخوة، **المصدر السابق**، ص 172.

[33] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 22.

[34] السقطي، **المصدر السابق**، ص 69.

[35] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 24.

[36] ابن عبد الرؤوف، **رسالة في آداب الحسبة والمحتسب**، نش. ليفي بروفنسال ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، د. ط، 1955، ص 73.

[37] **نفسه**، ص 74؛ ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 23.

[38] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 23.

[39] ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص74.

[40] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 24.

[41] **نفسه**، ص 23.

[42] السقطي، **المصدر السابق**، ص 111؛ ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص ص 73، 74.

[43] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص ص 37، 38؛ ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 97.

[44] السقطي، **المصدر السابق**، ص 67؛ ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 97.

[45] نفسه؛ ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 44، ص 47؛ السقطي، **المصدر السابق**، ص 67.

[46] ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 88.

[47] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 59.

[48] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 37؛ ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 111.

[49] السقطي، **المصدر السابق**، ص 67. ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 38

[50] ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص ص 111، 112.

[51] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 37؛ ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 111.

[52] السقطي، **المصدر السابق**، ص 67

[53] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 45؛ السقطي، **المصدر السابق**، ص 30.

[54] ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 91.

[55] ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 92، ص ص 97، 98؛ السقطي، **المصدر السابق**، ص 34.

[56] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 45.

[57] السقطي، **المصدر السابق**، ص 35.

[58] السقطي، **المصدر السابق**، ص 33.

[59] ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 92.

[60] نفسه، ص 97؛ السقطي، **المصدر السابق**، ص 34؛ ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 52.

[61] السقطي، **المصدر السابق**، ص 33.

[62] السقطي، **المصدر السابق**، ص ص 30،31، ص 33.

[63] ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 91، ص 101.

[64] السقطي، **المصدر السابق**، ص 38.

[65] السقطي، **المصدر السابق**، ص 32؛ ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 93؛ ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 50.

[66] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 45.

[67] **نفسه**، ص 42.

[68] ابن عبد الرؤوف، **المصدر السابق**، ص 96.

[69] **نفسه**، ص ص90، 92؛ ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 55.

[70] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 42.

[71] **نفسه**، ص 32.